

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدى - تأثيرها و بدائلها -

The Short-Term Imprisonment Penalty: Its Impact and Alternatives

د. بلحمزي فهيمة *

جامعة مستغانم

fahimaunivmosta@gmail.com

تاريخ نشر المقال: 2025/03/20

تاريخ قبول المقال: 2025/02/26

تاريخ إرسال المقال: 2025/01/20

الملخص:

شهدت العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة انتشاراً واسعاً منذ ظهورها في أواخر القرن الثامن عشر و اعتبرت واحدة من الأساليب العقابية البارزة التي ساهمت في تجاوز فكرة العقوبات البدنية القاسية والانتقامية . ومع ذلك، إن الإفراط في تطبيق هذه العقوبة كشف عن عيوبها، خاصة فيما يتعلق بآثارها السلبية التي تعيق تحقيق الإصلاح وإعادة التأهيل الاجتماعي للمسجونين . لذا، أصبح من الضروري تطوير سياسة عقابية جديدة تستند إلى بدائل متنوعة للحد من مشاكل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة ، يتم اعتماد هذه البدائل حسب ملائمة ظروف الجريمة وشخصية الجاني، وقد أدرجت التشريعات المختلفة بدائل متعددة لتحل محل العقوبة السالبة للحرية القصيرة . وقد سار المشرع الجزائري على نفس النهج، معتمداً على بعض هذه البدائل كجزء من جهود الإصلاح وإعادة التأهيل .

الكلمات المفتاحية: عقوبة سالبة للحرية قصيرة المدة؛ إصلاح وتأهيل اجتماعي؛ سياسة عقابية؛ بدائل عقابية

Abstract:

The short-term deprivation of liberty punishment has seen widespread use since its emergence in the late 18th century, and it was considered one of the prominent punitive methods that helped move beyond the idea of harsh and retributive corporal punishments. However, the excessive application of this punishment has revealed its flaws, especially regarding its negative effects, which hinder the achievement of rehabilitation and social reintegration for prisoners. Therefore, it has become necessary to develop a new punitive policy based on various alternatives to reduce the problems associated with short-term deprivation of liberty. These alternatives are adopted

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

based on the circumstances of the crime and the offender's personality, and various legislations have introduced multiple alternatives to replace short-term imprisonment. The Algerian legislator has followed the same approach, adopting some of these alternatives as part of reform and rehabilitation efforts .

Keywords: : Short-term deprivation of liberty; reform and social rehabilitation; punitive policy; punitive alternatives.

المقدمة:

بفضل التقدم الكبير الذي أحرزته البشرية في المجال الجنائي، أصبحت العقوبات السالبة للحرية الخيار الأنسب بديلاً للعقوبات البدنية التي كانت سائدة في التشريعات القديمة. وبدأ علماء العقاب في تطوير طرق المعاملة للمحكوم عليهم، مع التركيز على الجوانب الإنسانية في تنفيذ العقوبات، بهدف مكافحة الجريمة وتحقيق إصلاح وتقويم المحكوم عليهم وإعادة دمجهم في النسيج الاجتماعي. ومع منتصف القرن العشرين، ظهرت شكوك بشأن كفاية العقوبات السالبة للحرية وحدها لتحقيق الإصلاح والتأهيل، خاصة تلك القصيرة الأمد التي أثارت جدلاً حول قيمتها وفعاليتها في تحقيق الردع العام والخاص وإعادة التربية والإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم. فقد تبين أن لها آثاراً سلبية لا تقتصر على الشخص المحكوم عليه فقط، بل تمتد إلى المجتمع بأسره، فضلاً عن مساهمتها في ازدحام السجون وما يتبع ذلك من مشكلات. لذا، كان ينبغي على الدول إعادة النظر في سياساتها الجنائية وابتكار أنظمة عقابية أكثر فعالية في تحقيق أهداف السياسة العقابية الحديثة، من خلال تفعيل عقوبات بديلة عن السجن قصير الأمد، بما يعود بالفائدة على المجتمع والجاني معاً ويوفر ظروفًا أفضل لنجاح عملية الإصلاح والتأهيل الاجتماعي. وقد اتجهت العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، لتبني هذا النظام الإصلاحية الحديث. بناءً على ما سبق، تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على عقوبات السلب القصيرة الأمد وبدائلها باعتبارها واحدة من أبرز أساليب المعاملة العقابية التي شهدت انتشاراً واسعاً. وسيتم تناول الإشكالية التالية: إلى أي مدى تمكنت العقوبات البديلة من حل مشكلة العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة؟ وما هي الفوائد والآثار المحتملة لهذه البدائل؟

المبحث الأول: ماهية بدائل العقوبات السالبة للحرية

في هذا المبحث سنتناول اهم التعريفات الخاصة ببدايل العقوبة السالبة للحرية في مختلف التشريعات الوضعية ، كما نتطرق ايضا الى مشروعيتها سواء على المستوى الوطني او الدولي .

المطلب الأول: مفهوم بدائل العقوبة السالبة للحرية

اهتم المشرع الجزائري بوضع تعريف لبدايل العقوبات السالبة للحرية و كذا تحديد شروط الاستفادة منها و اهدافها ، و كذا التطرق الى الغاية المرجوة من اتباع هذا النوع من البدائل سواء على الفرد او على المجتمع .

أولاً: تعريف بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة

تم تعريف بدائل العقوبة السالبة للحرية بأنها تتضمن قيام المحكوم عليه بأعمال لخدمة المجتمع دون الحصول على أجر، كبديل عن وضعه في المؤسسة العقابية، في حال توفر شروط معينة يحددها القانون . يجمع كل التعاريف على أن البدائل تهدف إلى إحلال عقوبة بديلة، مهما كان نوعها، مكان العقوبة الأصلية للحبس، مع تحقيق الغرض من العقوبة في جميع الأحوال .بدائل العقوبة قصيرة المدة تتميز بعدة خصائص :

- شرعية العقوبة البديلة ¹:وفقاً للمادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري التي توضح أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، يحدد المشرع نوع ومقدار العقوبة مسبقاً، ويمنح القاضي سلطة تقديرية لتحديد ما ضمن الحدود المنصوص عليها .

شخصية العقوبة البديلة :لا توقع العقوبة إلا على من ارتكب الجريمة أو شارك فيها، فلا تمتد إلى أي شخص آخر مهما كانت علاقته بالمدان، إلا إذا ارتكب خطأ شخصياً .

قضائية العقوبة البديلة: لا يجوز النطق بها أو تطبيقها على المحكوم عليه إلا من خلال السلطة القضائية المختصة، مما يضمن حماية حقوق وحرية المتهمين بفضل نزاهة وعدالة القضاء .

¹ قانون رقم 01/14 الصادر بتاريخ 4 فيفري 2014 المتضمن قانون العقوبات يعدل و يتم الامر رقم 156/66

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

-أغراض العقوبة البديلة: تهدف العقوبة إلى إصلاح المحكوم عليه وتأهيله للاندماج في المجتمع ومنعه من تكرار الجريمة، بتعزيز قناعة راسخة لديه بأنه لن يفلت من العقاب. يتم تحديد نمط العقوبة وفق مجموعة معايير تُدرس بحسب حالته، رغم وجود بعض الآراء الفقهية التي تشكك في فعاليتها

ثانيا :دواعي اللجوء لبدايل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة

إن مفهوم استبدال العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة بعقوبات بديلة لم يكن نتاج الصدفة، بل أملت الحاجة الملحة الناتجة عن الآثار السلبية لهذا النوع من العقوبات .مثل هذه الآثار تؤثر على المحكوم عليه وأسرته وكذلك المجتمع ككل.

فمن الجانب النفسي والعضوي² الوصم الاجتماعي له تأثير نفسي خطير على المحكوم عليهم .التحقير الاجتماعي والنظرة السلبية التي يعاني منها الشخص بعد خروجه من السجن تخلق لديه شعوراً بالعار وفقدان الأمل في قدرته على إعادة الاندماج في المجتمع، مما يدفعه للعودة إلى الإجرام .إيداع المحكوم عليه في السجن بجانب مجرمين خطرين يؤدي إلى توليد مشاعر نفسية سلبية، بحيث يجد المحبوس نفسه معرضاً للعديد من الأمراض النفسية مثل القلق وكراهية الذات لاضطرابات النفسية مثل العدوانية، الخوف، الهوس، الإحباط، والرغبة في التدمير الذاتي أو تدمير الآخرين، وحتى الجنون، تؤثر بشدة على توجه السجين نحو تعاطي المخدرات هروباً من الواقع الذي يعيش فيه .بالإضافة إلى ذلك، يتعرض السجين لأمراض جسمية مثل التهاب الكبد الوبائي، فيروس الإيدز، الحمى الشوكية والسل، وغيرها .كما أن افتقار السجين للوسائل الطبيعية لإشباع حاجاته الجنسية (الزوج أو الزوجة)يدفعه أحياناً للجوء إلى طرق غير مشروعة لتلبية هذه الاحتياجات، مثل الإشباع الذاتي وأشكال الانحراف الجنسي كالمثلية والسحاق، سواء كان ذلك برضاه أو تحت الإكراه، وهذا يسهم في انتشار الأمراض الأخلاقية والجسمانية بين السجناء .فيما يتعلق بالجانب التأهيلي، فإن العقوبات قصيرة المدى لا تكفي لتحقيق الهدف الرئيسي من العقاب، وهو إصلاح المسجونين وإعادة دمجه .فالمدة القصيرة للعقوبة لا تسعف في تنفيذ البرامج التربوية والتأهيلية، بالإضافة إلى اكتظاظ المؤسسات العقابية الذي يعوق عملية الإصلاح والتأهيل. المدة القصيرة التي يقضيها السجين الجديد تتيح له الاحتكاك بالمجرمين ذوي الخبرات الطويلة، مما يعرضه لاكتساب سلوكيات منحرفة وقيم فاسدة نتيجة البيئة

² محفوظ علي علي ، البدائل العقابية للحبس و إعادة اصلاح المحكوم عليهم ، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الاولى ،

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

الفاصلة التي يعيش فيها داخل المؤسسة العقابية. وهذا يؤدي في كثير من الأحيان إلى تجريده من شخصيته الأصلية وانسلاخه عن عاداته ومعتقداته، مما يجعل عودته إلى الإجرام شبه مؤكدة.

أما من الجانب الاجتماعي³ أسرة المحكوم عليهم تواجه العديد من الصعوبات بسبب غياب المعيل وتوقف المصدر المالي الضروري، مما قد يدفعهم نحو التسول أو التشرد. الزوجة والأبناء، خاصة القُصّر منهم، قد يلجئون إلى الجريمة بحثًا عن لقمة العيش، وهو ما ينشئ فئة جديدة من المجرمين في المجتمع. بعد خروج المحبوس من السجن، يُرفض من قبل أفراد المجتمع ويُعتبر شخصًا فاسدًا، مما يؤدي إلى إغلاق كل فرص العمل والإصلاح أمامه .

كما تعاني عائلة المحبوس من وسم العار الذي يلاحقها، وقد تتأثر ساحة العمل والترقيات لأفرادها بسبب العقوبة الممتدة .

و من الجانب الاقتصادي فإن اللجوء المتكرر إلى العقوبات السالبة للحرية قصيرة الأمد يؤدي دون شك إلى زيادة عدد المحبوسين، الأمر الذي يستنزف ميزانية الدولة بسبب التكاليف الباهظة لإنشاء وإدارة السجون. تقييد حرية المحكوم عليهم ومحاولة إصلاحهم يتطلب نفقات كبيرة، وهي عملية مكلفة ومعقدة⁴. كما تحرم الدولة نفسها من الاستفادة من الطاقات الإنتاجية للشباب القادر على العمل، الذين يشكلون نسبة كبيرة من المحبوسين، مما يؤثر سلبيًا على دعم الاقتصاد الوطني .

المطلب الثاني: مشروعية بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة الأمد.

ان بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة نالت اهتماما دوليا من خلال الاعتراف الدولي بها و هذا من خلال مجموع الاتفاقيات الدولية ، بالإضافة الى الاهتمام الوضعي حيث حرصت كل دولة بوضع نصوص قانونية خاصة بها .

³ فهد يوسف الكساسبة ، وظيفة العقوبة و دورها في الإصلاح و التأهيل ، دراسة مقارنة ، دار وائل للنشر ، الطبعة الاولى ، عمان ، 2016 ، ص 70

⁴ بوسري عبد اللطيف ، النظم المستحدثة لمواجهة أزمة الحبس قصير المدة ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة باتنة 2012 ، ص 39 ،

اولا : مشروعيتها في المواثيق الدولية

منذ تأسيسها، ركزت منظمة الأمم المتحدة على تنظيم العديد من المؤتمرات الدولية لمناقشة قضايا منع الجريمة ومعالجة أسبابها. واهتمت بالبحث في تطبيق العقوبات البديلة للعقوبات السالبة للحرية لأكثر من خمسين عامًا⁵. في عام 1955، عقدت الأمم المتحدة أول مؤتمر لها في جنيف، حيث ناقشت مواضيع عديدة، كان أبرزها تقديم بدائل للعقوبات السالبة للحرية ووضع قواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء، أما في المؤتمر الثاني الذي انعقد في لندن عام 1960، فقد تناول بشكل موسع مشكلة العقوبات قصيرة الأمد، معربًا عن قلقه إزاء آثارها السلبية على المحبوسين وأسرههم. وأوصى المؤتمر بتبني بدائل مثل نظام وقف التنفيذ أو الاختبار القضائي أو فرض غرامات⁶.

وخلال المؤتمر الخامس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في جنيف عام 1975، تم التأكيد على أهمية تطبيق بدائل للعقوبات من خلال نظام الاختبار القضائي أو الإفراج المشروط، أما المؤتمر الدولي السادس الذي عُقد في فنزويلا عام 1980، فتناول إنهاء العمل بالمؤسسات كوسيلة للإصلاح وما ينتج عنه من آثار على السجناء. في عام 1985، خلال المؤتمر السابع في إيطاليا، وجهت توصيات للحد من عدد المسجونين من خلال إيجاد حلول بديلة وإبراز مساوئ الحبس وتعزيز الاندماج الاجتماعي.

كما أصدر نفس المؤتمر عدة توصيات حول تطبيق العقوبات البديلة، وتناول المؤتمر الدولي الثامن للأمم المتحدة المنعقد في كوبا موضوع الاستفادة من هذه البدائل بشكل أعمق.

ثانيا : مشروعيتها في القوانين الوطنية

لقد سمحت العديد من التشريعات باستخدام العقوبات البديلة كبديل للعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، لكن تطبيق هذه البدائل يختلف من دولة لأخرى في البلدان الغربية.

بفضل تطور السياسات العقابية، شهدت البرتغال إدخال نظام وقف التنفيذ في عام 1894، تلتها إيطاليا في 1904، والدنمارك في 1905، وسويسرا في 1906، وإسبانيا في 1908، واليونان في 1911،

⁵ محمد صالح العنزي، الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة، دار غيدار للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2016،

⁶ محمد صالح العنزي، المرجع نفسه، ص37

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

وأخيراً النمسا في 1930، في فرنسا⁷، صدر قانون الإصلاح رقم 75-624 في 11 يوليو 1975، الذي كان من بين أهم قوانين الإصلاح وخصص الجزء الثاني للعقوبات البديلة للحبس قصير المدة .

تضمنت البدائل التي قدمها القانون الإعفاء من العقوبة وتأجيل النطق بها وتحويل العقوبات التكميلية أو التدابير التابعة إلى عقوبات أصلية . كما تبنى القانون الفرنسي مبدأ تفريد الغرامة وفقاً للمادة 41 بعد تعديلها بالقانون المذكور . لاحقاً، تم إدخال نظام العمل للصالح العام والغرامة اليومية كبدايل أخرى للعقوبة القصيرة المدة .

أما في الولايات المتحدة، تم تطبيق بدائل مماثلة وفقاً للقانون رقم 83-466 الصادر في 1983 ي عام 1876، تقرر اعتماد نظام الإفراج المشروط، وفي عام 1954 صدر قانون يتيح تطبيق نظام الوضع تحت الاختبار . كما تم في عام 1970 البدء بتطبيق نظام العمل للنفع العام، وفي عام 1987 تم إدخال نظام المراقبة الإلكترونية .

نصت المادة 55 من قانون العقوبات المصري رقم 85 لسنة 1937 على إمكانية تعليق تنفيذ العقوبة إذا قضت المحكمة في جناية أو جنحة بغرامة أو بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة . أما في الكويت، فقد وضع قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 إمكانية أن تأمر المحكمة بوقف النطق بالحكم بناءً على المادة 81⁸ .

بالعودة إلى التشريعات الجزائرية، نجد أنه قد تم النص على إمكانية استخدام عقوبات بديلة للسجن القصير المدى . اعتمد المشرع الجزائري هذه البدائل تدريجياً وفق القانون رقم 05-04 المؤرخ في 26 فبراير 2005 الذي يتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين . تلا ذلك القانون رقم 09-01 المؤرخ في 25 فبراير 2009 المعدل والمكمل للأمر رقم 66-156 المتضمن قانون العقوبات، وأخيراً القانون رقم 18-01 المؤرخ في 30 يناير 2018 المكمل للقانون 04-05 والمتعلق بقانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين⁹ .

⁷ بوهنتالة ياسين ، القيمة العقابية السالبة للحرية لدراسة في التشريع الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، باتنة 2010 ص115 الى غاية 120

⁸ سعداوي محمد الصغير ، العقوبة و بدائلها في السياسة الجنائية المعاصرة ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر 2012، ص98

⁹ احسن بوسقيعة ، الوجيز في القانون الجزائري العام ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، الطبعة 12، الجزائر ، 2012، ص57

المبحث الثاني : انواع بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة

تتميز بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة اشكالا و انواعا مختلفة تخدم بالدرجة الاولى المتهم من خلال السماح له باعادة ادماجه في المجتمع و اصلاحه .

المطلب الاول : انواعها في التشريعات المقارنة

تختلف بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريعات المقارنة من الغرامة اليومية الى العقولة التعويضية ، الاختبار القضائي و اخيرا تاجيل النطق بالعقوبة .

اولا : الغرامة اليومية

هي العقوبة المفروضة على المدان من قبل محكمة مختصة بسبب ارتكابه عملاً يُعتبره القانون جريمة . تُدفع هذه العقوبة على شكل أقساط يومية تُحسب بناءً على تقييم الفترة الزمنية المحكوم بها وتحويلها إلى غرامة . يشترط النطق بهذا البديل إدانة الجاني أولاً بعقوبة سالبة للحرية، ثم يتم تقييم تلك المدة وتحويلها إلى غرامة مالية . تتمثل فائدة الغرامة اليومية في أنها تساعد المحكوم عليه على تجنب مساوئ الحبس القصير وتعزز العدالة أفضل من الغرامات التقليدية . الفقه السويدي، وتحديداً "جون تيران"، كان أول من اقترح استخدام نظام الغرامة اليومية كعقوبة بديلة للحبس القصير في مشروع قانون لعام 1916¹⁰، بينما كانت فنلندا الأولى في تطبيق هذا النظام في عام 1921. أما المشرع الفرنسي فقد أدرج الغرامة اليومية بالقانون الصادر في 18 يونيو 1983 .

ثانيا :العقوبة التعويضية

نص المشرع الفرنسي في قانون العقوبات، وفق المواد 131-3، 131-8-1، و131-15، على عقوبة التعويض للضحية كعقوبة بديلة قائمة بذاتها . يمكن للقاضي أن يصدر هذه العقوبة بشكل مستقل،

¹⁰ سعادوي محمد الصغير ، المرجع السابق، ص122

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

حيث يمكن أن يقرر عقوبة سالبة للحرية لا تتجاوز مدتها 6 أشهر ثم يستبدلها بالتعويض لصالح الضحية . كذلك، يجوز للقاضي أن يحكم بعقوبة تعويض الضحية كبديل عن الغرامة المالية إذا كانت هذه الأخيرة هي العقوبة المناسبة.

ثالثا: نظام الاختبار القضائي

نشأ نظام الوضع تحت الاختبار القضائي في الدول الأنجلوسكسونية كوسيلة لتأهيل نوع محدد من المجرمين من خلال تجنب إدخالهم السجن، مع تقييد حريتهم بفرض مجموعة من الالتزامات وتقديم الدعم الإيجابي لهم تحت التوجيه والإشراف . وإذا أثبتوا فشلهم، تُسلب حريتهم . تشترط بعض التشريعات أن يكون المحكوم عليه غير مسبوق قضائياً ليستفيد من الوضع تحت الاختبار القضائي، مثل التشريع النرويجي والألماني، في حين ألغت تشريعات أخرى هذا الشرط مثل التشريع الدنماركي والإنجليزي والفرنسي . الأخير نص على أن الوضع تحت الاختبار لا يُطبق إلا في الجناح والجنايات من القانون العام التي لا تتجاوز عقوبتها خمس سنوات، مستثنياً المخالفات من نطاق التطبيق . وتطبق أغلبية التشريعات هذا النظام على الأحداث والبالغين معاً .

رابعا: تأجيل النطق بالعقوبة

تبنت العديد من التشريعات نظام تأجيل النطق بالعقوبة كبديل فعال للحد من السلبات المرتبطة بالعقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة . ومع ذلك، لم تقدم هذه التشريعات تعريفاً دقيقاً للنظام بل اكتفت بتحديد شروط تطبيقه .

قانون العقوبات الفرنسي، مثلاً، ينص في المادة 132-60 على أن القاضي يمكنه تأجيل النطق بالعقوبة إذا بدا إمكانية تأهيل المجرم، وإصلاح الضرر بات وشيكا، والاضطراب الناتج عن الجريمة سيتوقف . تأجيل النطق بالعقوبة يفترض بداية ثبوت إدانة المتهم¹¹، ولكن النطق بالحكم يُؤجل لفترة زمنية محددة يمكن للمحكوم خلالها أن يسلك سلوكاً حسناً . إذا ثبت للقاضي جدارة المحكوم بالثقة، يظل حراً طليقاً ويمكن وضعه تحت رقابة شخص تعينه المحكمة أو يُلزم بتقديم كفالة عينية أو شخصية . فإذا توفق في تحسين سلوكه، لا تُتخذ ضده إجراءات سلبية، وإن لم يوفق فللمحكمة حرية كاملة في معاقبته .

¹¹ محمد أحمد لريد ، نظام تأجيل النطق بالعقوبة ، مجلة القانون ، معهد العلوم القانونية و الادارية ، العدد 4، جوان 2017،

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة -تأثيرها و بدائلها-

المطلب الأول: بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة في التشريع الجزائري

بدوره المشرع الجزائري سعى الى تكريس بدائل العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة من خلال اعتمادة على مجموعة منها كوقف تنفيذ العقوبة ، الغرامة الجزافية ، العمل للنفع العام و المراقبة الالكترونية .

اولا : وقف تنفيذ العقوبة

نظام وقف التنفيذ يمنح القاضي القدرة على تخصيص العقوبة لبعض الجناة .بعد إثبات الجريمة على المتهم، يصدر القاضي حكماً بالعقوبة المحددة، ولكنه يقرر إيقاف تنفيذها لفترة زمنية معينة تُستخدم كفترة اختبار للمحكوم عليه. إذا ارتكب الأخير جريمة أخرى خلال هذه الفترة، تُنفذ عليه العقوبة الموقوفة تنفيذها بالإضافة إلى العقوبة الجديدة. أما إذا انقضت فترة الإيقاف دون ارتكاب أي جريمة، فإنه يُعفى نهائياً من تنفيذ العقوبة ويُعتبر الحكم الصادر كأن لم يكن ،نص المشرع الجزائري على العقوبة الموقوفة التنفيذ في مواد قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم، ومن المعروف أن بعض التشريعات كالفرنسية والمصرية تدرج هذه العقوبة ضمن قانون العقوبات .يعتمد نظام وقف التنفيذ على شروط معينة¹² يمكن تلخيصها فيما يلي :

-يمكن تطبيق نظام وقف التنفيذ في المخالفات، الجنح، والجنايات إذا تقررت عقوبة الحبس بفضل ظروف التخفيف .بمعنى أنه يمكن إيقاف تنفيذ عقوبة الجناية إذا خُفضت إلى عقوبة حبس جنحية .

ينبغي أن لا يكون المتهم قد سبق الحكم عليه في جنحة أو جناية تتعلق بجرائم القانون العام.

- يقتصر وقف التنفيذ على العقوبات الأصلية فقط، مثل الحبس والغرامة، ولا يشمل العقوبات التكميلية أو تدابير الأمن .يمكن للقاضي أن يقرر وقف التنفيذ الجزئي للعقوبة وفقاً للمادة 592، حيث إن هذا النظام ليس حقاً للمتهم بل هو رخصة تمنحها المحكمة بشروط قانونية محددة، ويبقى على القاضي إنذار المحكوم عليه بأن أي إدانة جديدة ستؤدي إلى تنفيذ العقوبة الأولى بالكامل دون تدخل مع العقوبة الثانية، بمعنى أنه مقيد بعدم ارتكاب جريمة جديدة خلال فترة الاختبار .

ثانيا : الغرامة الجزافية

¹² نصت المادة 592 من قانون الاجراءات الجزائية " يجوز للمجالس القضائية و المحاكم في حال الحكم بالحبس و الغرامة اذا

لم يكن المحكوم عليه سبق الحكم عليه بالحبس لجناية او جنحة من القانون العام ان تامر بحكم مسبب بالايقاف الكمي او الجزئي لتنفيذ العقوبة الاصلية " .

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

فيما يتعلق بالغرامة الجزائية، تُعرّف الغرامة بأنها عقوبة تفرضها الدولة كجزء من سلطتها العقابية تجاه أفرادها، ويمكن أيضًا تعريفها بأنها عقوبة جنائية تُلزم المحكوم عليه بدفع مبلغ مالي تحدده المحكمة لصالح خزينة الدولة أو لغرض ينص عليه القانون. المشرع الجزائري لم يقدم تعريفًا محددًا للغرامة، تاركًا الأمر للفقه بالرجوع إلى المادة 5 من قانون العقوبات الجزائري، نجد أن الغرامة تُعتبر عقوبة أصلية حيث تتجاوز 20,000 دينار جزائري في مواد الجench، أما في مواد المخالفات فهي تتراوح بين 2,000 إلى 20,000 دينار¹³. كما يمكن الحكم بالغرامة مع عقوبة السجن المؤقت في مواد الجنايات عندما يكون منصوصًا على ذلك. منح المشرع الجزائري القاضي حرية الاختيار بين العقوبتين، إما الغرامة أو السجن، وذلك في مواد الجench والمخالفات .

ثالثا: العمل للنفع العام

تتجسد عقوبة العمل للنفع العام في تقديم المحكوم عليه لخدمة مجانية لصالح المجتمع لدى شخص معنوي عام، بهدف إصلاحه وتأهيله وتقادي إدخاله السجن واختلاطه بالمجرمين. نص المشرع الجزائري على هذه العقوبة في المواد من 5 مكرر 1 إلى 5 مكرر 6 من قانون العقوبات، حيث حدد شروط الحكم بها ومدتها والآثار المترتبة على مخالفة أحكامها. وفقًا للمادة 5 مكرر 1 من القانون 09-01، يمكن للجهة القضائية استبدال عقوبة الحبس بعمل للنفع العام بدون أجر لمدة تتراوح بين 40 ساعة و 600 ساعة، بحيث يتم احتساب ساعتين عن كل يوم في أجل أقصاه 18 شهرًا لصالح شخص معنوي من القانون العام¹⁴. يجب توفر بعض الشروط، مثل أن يكون المتهم غير مسبوق قضائيًا وأن يبلغ من العمر 16 عامًا على الأقل وقت ارتكاب الجريمة. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تكون عقوبة الجريمة المرتكبة لا تتجاوز ثلاث سنوات حبسًا، وأن تكون العقوبة المفروضة لا تتجاوز سنة حبس يجب أن لا تقل مدة العمل للنفع العام المفروضة على القاصر عن 20 ساعة، ولا تزيد عن 300 ساعة. ويُعلن عن عقوبة العمل للنفع العام بحضور المحكوم عليه، وعلى الجهة القضائية قبل إصدار هذه العقوبة إشعار المحكوم بحقه في قبولها أو رفضها، مع ذكر ذلك في الحكم. طبقًا للمادة 5 مكرر 3 من قانون العقوبات، يمكن لقاضي تنفيذ العقوبات، من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب من المعني أو ممثله، أن يُصدر قرارًا بوقف تنفيذ العقوبة إذا استدعت الظروف الاجتماعية أو الصحية أو العائلية للمعني ذلك .

¹³ محفوظ علي علي ، المرجع السابق ، ص132

¹⁴ بوسري عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص85

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

كما يُنبّه المحكوم عليه بأنه في حال إخلاله بالالتزامات المرتبطة بتنفيذ عقوبة العمل للنفع العام، ستُنفذ العقوبة البديلة المقررة. إذا أخل المحكوم عليه بالتزاماته دون عذر مقبول، يُخاطر قاضي تنفيذ العقوبات النيابة العامة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ عقوبة الحبس المحكوم بها. يُلاحظ أن عقوبة العمل للنفع العام لا تُنفذ إلا بعد أن يصبح الحكم نهائياً .

رابعاً: المراقبة الإلكترونية

تعتبر المراقبة الإلكترونية من أحدث البدائل العقابية التي شهدت انتشاراً واسعاً في بعض الدول، حيث تم إدخال هذا النظام لأول مرة في الولايات المتحدة في عام 1971، يعتمد هذا النظام على إلزام المحكوم عليه بالإقامة في منزله أو مكان إقامته خلال ساعات معينة¹⁵، ويتم متابعة ذلك عبر المراقبة عن بُعد باستخدام جهاز إرسال يُوضع في يد أو كاحل المحكوم عليه. وقد تبني المشرع الجزائري نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بواسطة السوار الإلكتروني¹⁶، وعرفه بأنه إجراء يسمح للمحكوم عليه بقضاء كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية. ويتمثل الوضع تحت المراقبة الإلكترونية في ارتداء المحكوم عليه سواراً إلكترونياً خلال المدة المذكورة في المادة 150 مكرر 1، مما يتيح معرفة موقعه في مكان الإقامة المحدد بقرار من قاضي تطبيق العقوبات. لتطبيق نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية، يجب استيفاء مجموعة من الشروط من قبل المحكوم عليه .

يشمل هذا النظام جميع المحكوم عليهم سواء كانوا بالغين أو أحداثاً. بالنسبة للأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و 18 عاماً، يتطلب الأمر موافقة ولي الأمر لتفعيل النظام¹⁷.

كما يُشترط أن يكون للمحكوم عليه مقر إقامة ثابت، وأن يقوم بسداد الغرامات المحكوم بها عليه. وأيضاً يجب أن لا يتسبب ارتداء السوار الإلكتروني في أي ضرر إضافية إلى ذلك، يجب أن تكون العقوبة سالبة للحرية، وأن لا تتجاوز مدة العقوبة المحكوم بها ثلاث سنوات، أو في حالة ما إذا كانت المدة المتبقية من العقوبة لا تتجاوز هذه الفترة. كما يتعين أن يظهر المحكوم عليه ضمانات الاستقامة. أما فيما يتعلق بالحكم، فيجب أن يكون نهائياً .

¹⁵ سعاد خلوط و عبد المجيد لخذاري ، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كآلية مستحدثة للتفريد العقابي في التشريع الجزائري ،

مجلة البحوث و الدراسات ، جامعة الوادي، مجلد 15، العدد 2 ، ص5

¹⁶ مديحة بن زكري بن علو ، تفعيل نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بالسوتر الإلكتروني ، على ضوء القانون 01/18 ،

مجلة الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة مستغانم ، العدد 12، 2019 ، ص390

¹⁷ مديحة بن زكري بن علو، المرجع السابق ، ص401

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

وقد منح المشرع الجزائري قاضي تطبيق العقوبات مهمة تنفيذ هذا النظام والإشراف عليه وصلاحيّة اتخاذ القرار، سواء من تلقاء نفسه بعد موافقة المحكوم عليه أو محاميه أو وليّه إذا كان قاصراً. في حالة إذا كان المحكوم عليه غير محبوس وعقوبته لا تتجاوز ثلاث سنوات، يقوم قاضي تطبيق العقوبة بإصدار مقرر الوضع بعد أخذ رأي النيابة العامة. وإذا كان المحكوم عليه محبوساً وقد قضى جزءاً من العقوبة بحيث لا تتجاوز المدة المتبقية ثلاث سنوات، يتم إصدار مقرر الوضع أيضاً بعد أخذ رأي اللجنة المكلفة بتكثيف العقوبة.

الخاتمة

نصل في نهاية دراستنا إلى أن العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، رغم الإيجابيات التي ظهرت عند بداية استخدامها، أصبحت تشكل أزمة عند الإفراط في تطبيقها. فهذه العقوبة تحمل العديد من المثالب التي تؤثر ليس فقط على المحكوم عليه، بل تمتد آثارها إلى أسرته والمجتمع والمؤسسات العقابية. تغلب مساوئ هذه العقوبة على مزاياها دفع علماء العقاب للمطالبة ببدائل تكون أكثر فعالية في مواجهة الجرائم البسيطة وتدعم النظام الجنائي، مما يضمن إصلاح الجاني وإعادة تأهيله اجتماعياً ومنعه من العودة للإجرام. لذلك، اتجهت السياسة الجنائية الحديثة في مختلف التشريعات إلى اعتماد بدائل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، والتي أصبحت خياراً لا مفر منه. ومن بين هذه التشريعات التشريع الجزائري الذي تبنى الغرامة ووقف التنفيذ البسيط والعمل للنفع العام، بالإضافة إلى إدخال المراقبة الإلكترونية مؤخرًا. وعلى نهج المشرع الفرنسي الذي كان رائداً في ابتكار بدائل عقابية مثل الاختبار القضائي، ووقف التنفيذ مع الوضع تحت الاختبار، والعمل للنفع العام، والغرامة اليومية، وتأجيل النطق بالعقوبة، والمراقبة الإلكترونية.

التوصيات: يجب فصل الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات قصيرة الأمد عن الآخرين داخل السجون، وذلك لتفادي الاختلاط الذي قد يؤدي إلى عودة الأشخاص المحبوسين إلى ممارسة الإجرام. ينبغي على المشرع الجزائري متابعة التطورات في مجال العقوبات المعاصرة كما تعرفها التشريعات الحديثة، من خلال استخدام أنظمة عقابية متنوعة كبديل للعقوبات القصيرة الأمد التي تسلب الحرية. يتعين توفير هذه الأنظمة للقاضي مثل الغرامة اليومية ونظام الاختبار القضائي لمنح القاضي مزيداً من السلطة التقديرية، مما يمكنه من اختيار الجزاء الجنائي الأنسب لشخصية كل محكوم عليه بشكل فردي والحد من فرض عقوبات قصيرة الأمد تسلب الحرية. تعتمد فعالية البدائل العقابية على تفهم القضاة لفلسفة هذه البدائل، لذا من الضروري التعاون والتنسيق بين من يقررها ومن يطبقها، مع ضرورة تخصيص الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة

العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة - تأثيرها و بدائلها -

لذلك .يتوجب نشر الوعي من خلال عقد ندوات وحملات توعوية توضح فعالية العقوبات البديلة في تحقيق الإصلاح والتأهيل، وبذلك يمكن لأفراد المجتمع فهم السياسة العقابية المعاصرة وتقبل أنظمتها المستحدثة.

قائمة المراجع

-أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي العام ، ط 2، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ،
الجزائر 2013

-محمد صالح العنزي ، الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة ، ط 1، دار غيدار للنشر و التوزيع ،
عمان 2016

-محمد الخضر بن سالم، عقوبة العمل للنفع العام في القنون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجيستير
ورقلة 2011

-بوهنتالة ياسين، القيمة العقابية السالبة للحرية ، دراسة في التشريع الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة
الماجستار ، باتنة 2011.

-سعاد خلوط ، عبد المجيد لخذاري، الوضع تحت المراقبة الالكترونية كآلية مستحدثة للتفريد العقابي
في التشريع الجزائري ، مجلة البحوث و الدراسات ، جامعة الوادي ، مجلد 15 ، 2018

-مديحة بن زكري بن علو، تفعيل نظام الوضع تحت المراقبة الالكترونية بالسوتر الالكتروني ، مجلة
الحقوق و العلوم الساسية ، جامعة مستغانم ، العدد 12 ، 2019

-محفوظ علي علي ، الدائل العقابية للحبس و اعادة اصلاح المحكوم عليهم ، مكتبة الوفاء القانونية ،
ط1، الاسكندرية ، 2016

-بوسري عبد اللطيف ، النظم المستحدثة لمواجهة ازمة الحبس قصير المدة ، مذكرة لنيل شهادة
الماجستير ، جامعة باتنة ، 2012

-محمد أحمد لريد، نظام تأجيل النطق بالعقوبة ، مجلة القانون ، معهد العلوم القانونية و الادارية ، العدد
4، جوان 2017



العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة -تأثيرها و بدائلها-

-يعداوي محمد الصغير ، العقوبة و بدائلها في السياسية الجنائية المعاصرة ، جار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2012

-فهد يوسف الكساسبة ، وظيفة العقوبة و دورها في الاصلاح و التأهيل ، دراسة مقارنة ، دار وائل للنشر ، ط1، عمان 2016